

بيانات الربع الأول للشركات المدرجة في بورصة عمان لعام 2009

أيار 05، 2009

قال المدير التنفيذي لبورصة عمان جليل طريف بأن المهلة المحددة لاستلام التقارير ربع السنوية من قبل الشركات المساهمة العامة المدرجة في السوق الأول قد انتهت مع نهاية دوام يوم الخميس الموافق 30/4/2009، حيث بلغ عدد الشركات التي زودت البورصة بالتقرير ربع السنوي المراجع (111) شركة شكلت ما نسبته (88%) من إجمالي الشركات المدرجة في السوق الأول.

ويأتي تزويد الشركات للبورصة بالتقارير ربع السنوية المراجعة التزاماً بأحكام المادة (15/ب) من تعليمات إدراج الأوراق المالية في بورصة عمان، والتي ألزمت الشركات المدرجة في السوق الأول بتزويد البورصة بتقرير ربع سنوي مراجع من مدقق حساباتها وذلك خلال شهر واحد من انتهاء الربع المعني، وقد جاء ذلك أيضاً ليؤكد ما تنهتج به شركات السوق الأول من شفافية والتزام بهدأ الإفصاح، بالإضافة إلى تحقيق تلك الشركات لشروط محددة أخرى تتعلق بهركزها المالي وربحياتها وسيولة أسهمها.

وأضاف السيد طريف بأن البورصة قد قامت بتعميم جميع هذه التقارير على شركات الوساطة العاملة في البورصة، بالإضافة إلى توفيرها للمستثمرين من خلال موقع البورصة الإلكتروني بالنسخة العربية www.Exchange.jo ضمن التعاميم والافصاحات (بيانات ربع سنوية).

من جهة أخرى قال السيد طريف بأن مجموعة من الشركات المدرجة في السوق الأول لم تقم بتزويد البورصة بتقرير ربع سنوي مراجع ضمن الفترة المحددة خلافاً لأحكام المادة (15/ب) من تعليمات إدراج الأوراق المالية في بورصة عمان وهي:-

شركة الضامنون العرب للتأمين وشركة بيت المال للدخار والاستثمار للإسكان/بيتنا وشركة المستثمرون العرب المتحدون والشركة الوطنية لصناعة الصلب والشركة الأردنية للصناعات الخشبية /جوايكو وشركة القرية للصناعات الغذائية والزيت النباتية وشركة مهجع الشرق الأوسط للصناعات الهندسية والإلكترونية والثقيلة والشركة العربية لصناعة النحوية والشركة الأردنية لإنتاج النحوية وشركة مصفاة البترول الأردنية، كما قامت شركة الأردن الدولية للتأمين بتزويد البورصة بالبيانات الربع سنوية غير المراجعة خلال الهدة المحددة لذلك، وكذلك قامت الشركة الموحدة للنقل والخدمات اللوجستية وشركة دار الدواء للتنمية والاستثمار والشركة الأهلية للمشاريع وشركة اللؤلؤة لصناعة الورق الصحي بتزويد البورصة بالبيانات المالية الربع سنوية المراجعة من قبل مدققي حساباتها بعد انتهاء الهدة المحددة لذلك بيوم واحد.